

مَرْكَزِيَّةِ لِيَبْرِيَا الْمَرْكُزِيِّ

ص. ب 1103 طرابلس - الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية المطلبي
العنوان البرقي : مصرفليبيا - طرابلس

مجلس الإدارة

قرار مجلس إدارة مصرف ليبيا المركزي، رقم (23) لسنة 1378 و.م. (2010 م)،

بشأن فرض غرامة جزائية على مصرف شمال أفريقيا

مجلس إدارة مصرف ليبيا المركزي

بعد الاطلاع على القانون رقم (1) لسنة 1373 و.م. (2005 م)، بشأن المصادر.

وعلى المذكرة المقدمة من إدارة الرقابة على المصادر والنقد، بشأن مخالفة مصرف شمال أفريقيا (الفرع الرئيسي طرابلس وفرع تاجوراء)، المنشورات المنظمة لفتح الاعتمادات المستنديه.

وعلى ما انتهى إليه مجلس الإدارة، في اجتماعه الثالث لسنة 1378 و.م. (2010 م)، المنعقد بتاريخ 15/07/1378 و.م. (2010 م).

قرر

المادة الأولى

تُوقع على مصرف شمال أفريقيا غرامة مالية، قدرها (10,000.000 د.ل) عشرة آلاف دينار، عن مخالفة فرعه الرئيسي، وفرعه بتاجوراء، المنشورات المنظمة لفتح الاعتمادات المستنديه، وتطبيقاً للأحكام المنصوص عليها في المواد (56) و(101/ثانياً) و(104)، من قانون المصادر، مع إزام المصرف المعنى بإزالة المخالفة، واتخاذ الإجراءات القانونية ضد من يثبت تورطهم فيها.

المادة الثانية

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، وعلى إدارة الرقابة على المصادر والنقد، اتخاذ الإجراءات اللازمة لوضعه موضع التنفيذ.

خريطة عمر بن قدارة
المحافظ
ورئيس مجلس الإدارة



صدر في : 15 ناصر 1378 و.م. (2010 م)